

قانون الأخلاق والمستويات المطلوبة في السلوك المهني



تمهيد

يعتبر قانون الأخلاق والمستويات المطلوبة في السلوك المهني لمعهد الـ CFA سي.إف.إيه ("القانون والمستويات") الأصل في قيم معهد الـ CFA وهي أساسية لتحقيق رسالته بقيادة مهنة الإستثمار على الصعيد العالمي وذلك بوضع مستويات عالية في التعليم والنزاهة والإمتياز المهني. إن المستويات الأخلاقية العالية هامة للمحافظة على ثقة عامة الناس بالأسواق المالية وبمهنة الإستثمار. وقد روج القانون والمستويات منذ ظهورها في الستينات لنزاهة أعضاء معهد الـ CFA ولعبت دور النموذج ليحتذى في قياس أخلاق مهنيي الإستثمار في كافة أرجاء العالم، بصرف النظر عن واجباتهم الوظيفية، فوارقهم الحضارية، أو القوانين والتعليمات المحلية. يجب على جميع أعضاء معهد الـ CFA (بما فيهم حملة لقب المحلل المالي القانوني (CFA)) والمرشحين للحصول على لقب CFA الإلتزام بالقانون والمستويات مع تشجيعهم على تبليغ أصحاب أعمالهم عن مسؤوليتهم هذه. ويحتمل أن يؤدي إرتكابهم المخالفات إلى تعرضهم للحظر التأديبي الذي يفرضه معهد الـ CFA. كما يمكن أن يتضمن الحظر إلغاء ترشيحهم للعضوية في برنامج الـ CFA، وحق إستعمال لقب محلل مالي في معهد الـ CFA.

قانون الأخلاق

يجب على أعضاء معهد الـ CFA (بما فيهم حملة لقب المحلل المالي القانوني (CFA)) والمرشحين للحصول على لقب محلل مالي قانوني ("الأعضاء والمرشحين"):

- التصرف بنزاهة، كفاءة، جد، إحترام، و سلوك أخلاقي مع عامة الناس، الزبائن، الزبائن المحتملين في المستقبل، أصحاب الأعمال، الزملاء في مهنة الإستثمار، والمشاركين الآخرين في السوق الرأسمالي العالمي.
- أن يضعوا نزاهة مهنة الإستثمار ومصصلحة الزبائن فوق مصالحهم الشخصية الخاصة.
- أن يستعملوا قدراً كافياً من العناية عند إتخاذ قرارات مهنية مستقلة عند قيامهم بتحليل الإستثمار، تقديم نصائح الإستثمار، القيام بأعمال الإستثمار والمشاركة في الأنشطة الأخرى التي تتطلبها المهنة.
- أن يمارسوا ويشجعوا الآخرين على ممارسة الأساليب المهنية والأخلاقية التي ستعكس الثقة بأنفسهم وبأخلاقهم المهنية.
- الترويج لنزاهة، والمحافظة على القواعد التي تتحكم بالأسواق الرأسمالية.
- المحافظة على وتحسين كفاءتهم المهنية والإجتهد في المحافظة على وتحسين كفاءة مهنيي الإستثمار الآخرين.

المستويات المطلوبة في السلوك المهني

١. أصول المهنة

أ. العلم بالقانون. يجب على الأعضاء والمرشحين أن يفهموا ويلتزموا بجميع القوانين، القواعد، والتعليمات (بما في ذلك قانون الأخلاق والمستويات المطلوبة في السلوك المهني لمعهد الـ CFA) الصادرة عن أية حكومة أو جهة تنظيمية، إدارة التراخيص، أو نقابة مهنية تخضع لها أنشطتهم المهنية. وفي حالة تضارب المصالح، يجب على الأعضاء والمرشحين أن يلتزموا بالقانون، القاعدة، أو التعليمات الأكثر صرامة. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يشاركوا عن علم أو أن يساعدوا في وأن يفصلوا أنفسهم عن أية مخالفة لمثل هذه القوانين، والقواعد، أو التعليمات.

ب. الإستقلال والموضوعية. يجب على الأعضاء والمرشحين أن يستخدموا مقداراً كافياً من الرعاية والحكمة لتحقيق والمحافظة على إستقلالهم وموضوعيتهم في أنشطتهم المهنية. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يعرضوا، يطلبوا أو يقبلوا أية هدية، فائدة، تعويض أو أجر الذي يمكن أن يكون متوقعاً منه التأثير عليهم أو على غيرهم بالإستقلال والموضوعية.

ج. سوء التمثيل. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يقوموا عن علم بأي سوء تمثيل يتعلق بتحليل إستثمار، توصيات، أعمال، أو أي أنشطة مهنية.

د. سوء السلوك. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يشاركوا بأي سلوك مهني يتضمن سوء الأمانة، الإحتيال، أو الخداع أو القيام بأي عمل يمكن أن يكون له رد فعل عكسي على سمعتهم المهنية، نزاهتهم أو كفاءتهم.

٢. نزاهة الأسواق الرأسمالية

أ. المعلومات الهامة التي ليست للنشر. يجب على الأعضاء والمرشحين الذين يمتلكون معلومات هامة ليست للنشر ولكن يمكن لها أن تؤثر على قيمة الإستثمار، أن لا يقوموا بعمل أو يتسببوا أن يقوم آخرون بعمل يعتمد على تلك المعلومات.

ب. التلاعب بالسوق. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يقوموا بأية ممارسات يمكن أن تغير الأسعار أو أن يقوموا بتضخيم اصطناعي لحجم المبادلات التجارية بهدف التوجيه الخاطئ للمشاركين في السوق.

٣. الواجبات نحو الزبائن

أ. الولاء، الحذر والعناية. يقع على الأعضاء والمرشحين عبء الولاء لزبائنهم ويجب عليهم العمل بعناية كافية وأن يمارسوا الحكمة والفتنة. يجب على الأعضاء والمرشحين العمل لتحصيل الفائدة لزبائنهم وأن يضعوا مصلحة زبائنهم فوق مصلحة صاحب عملهم أو فوق مصالحهم الخاصة. وفي علاقاتهم مع الزبائن، يجب على الأعضاء والمرشحين تحديد واجبات توكيلهم ويجب عليهم الإلتزام بهذه الواجبات نحو الأشخاص والمصالح التي يمتلكها أصحابها.

ب. التعامل المنصف. يجب على الأعضاء والمرشحين التعامل بإنصاف وبموضوعية مع الزبائن عند تقديمهم لتحليل الإستثمار، وإعطاء توصيات الإستثمار، القيام بعمل إستثماري، أو الدخول في الأنشطة المهنية الأخرى.

ج. التلاؤم

١. يجب على الأعضاء والمرشحين عند ممارستهم للصفة الإستشارية في علاقاتهم مع الزبائن:

أ. إجراء الإستفسارات الكافية عن التجربة الإستثمارية للزبون الحالي أو الزبون المحتمل في المستقبل، وعن المخاطر والهدف من العائدات، والقيود قبل إعطاء أية توصية إستثمارية أو القيام بأي عمل إستثماري، كما يجب إعادة تقييم وتجديد هذه المعلومات بانتظام.

ب. التحديد بأن الإستثمار يتلاءم مع وضع الزبون المالي وينسجم مع أهداف الزبون المكتوبة، وتعليماته وما يمكن أن يعترضه من قيود قبل التقدم بتوصية الإستثمار أو القيام بعمل إستثماري.

ج. إتخاذ قرار تلاؤم الإستثمارات ضمن إطار حقيبة الإستثمار المالية للزبون.

٢. عندما يكون الأعضاء والمرشحون مسؤولون عن إدارة حقيبة إستثمارية طبقاً لتعليمات أو إستراتيجية أو طراز معين، يجب عليهم أن يتقدموا بتوصيات الإستثمار أو إتخاذ إجراءات الإستثمار، فقط، التي تنسجم مع الأهداف المعلنة وقيود حقيبة الإستثمار موضوع البحث.

د. تقديم معلومات أداء العمل. يجب على الأعضاء والمرشحين، عند إعطاء معلومات أداء الإستثمار، أن يبذلوا الجهود الكافية للتأكد من كونها منصفة، صحيحة وكاملة.

هـ. المحافظة على السرية. يجب على الأعضاء والمرشحين أن يحافظوا على سرية معلومات الزبائن الحاليين، السابقين، والمحتلمين في المستقبل إلا إذا:

١. تعلقت المعلومات بأنشطة غير قانونية من طرف الزبون أو الزبون المحتمل في المستقبل،

٢. كان كشف المعلومات مطلوباً بالقانون، أو

٣. كان الزبون أو الزبون المحتمل يسمح بالكشف عن المعلومات.

٤. الواجبات تجاه أصحاب العمل

أ. الولاء. يجب على الأعضاء والمرشحين، في الأمور التي لها علاقة بوظائفهم، العمل في سبيل مصلحة أصحاب العمل وأن لا يحرّموا صاحب العمل من الاستفادة من مهاراتهم وإمكانياتهم وأن لا ينشروا المعلومات السرية، أو خلاف ذلك إيقاع الأذى بأصحاب أعمالهم.

ب. تدابير التعويضات الإضافية. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يقبلوا الهدايا، الفوائد، التعويضات أو الأموال التي تخلق جواً تنافسياً، ومن الممكن إلى حد ما أن تخلق نوعاً من تضارب المصالح مع مصلحة صاحب عملهم، إلا إذا حصلوا على موافقة خطية من جميع الأطراف المعنية.

ج. مسؤولية المشرفين. يجب على الأعضاء والمرشحين القيام بجهود كافية لكشف ومنع مخالفات القوانين السارية المفعول، القواعد، التعليمات، ومخالفة القانون والمستويات المطلوبة من قبل أي فرد، ويكونوا تحت طائلة سلطة رؤسائهم من المشرفين.

٥. تحليل الإستثمار، التوصيات، والقيام بالعمل

أ. الإجتهد والمبادئ الأساسية المعقولة. يجب على الأعضاء والمرشحين:

١. ممارسة الإجتهد، الإستقلال، والشمولية في تحليل الإستثمارات، والتقدم بتوصيات الإستثمار، والقيام بأعمال الإستثمار.

٢. أن يكون لديهم الأساس الكافي، المدعم بالأبحاث المناسبة والإستقصاءات، لأي تحليل إستثماري، توصية أو عمل.

ب. الإتصال بالزبائن أو الزبائن المحتملين في المستقبل. يجب على الأعضاء والمرشحين:

١. الكشف للزبائن والزبائن المحتملين عن التشكيل الأساسي والمبادئ العامة لعمليات الإستثمار، وذلك بإستعمال تحليل الإستثمارات، إختيار المستندات المالية، وتشكيل الحقائق الإستثمارية. ويجب عليهم الكشف في حينه عن أية تغييرات يمكن أن تؤثر بشكل ملموس على تلك العمليات.

٢. إستعمال القرار المعقول في تحديد ماهية العوامل الهامة لتحليل إستثمارهم، التوصيات، أو الأعمال بما في ذلك تلك العوامل عند الإتصال مع الزبائن والزبائن المحتملين في المستقبل.

٣. التمييز بين الحقائق والآراء عند تقديم تحليل الإستثمار والتوصيات.

ج. الإحتفاظ بالسجلات. يجب على الأعضاء والمرشحين التطوير والإحتفاظ بسجلات مناسبة لدعم تحليل إستثماراتهم، توصياتهم، أعمالهم، والإتصالات الأخرى المتعلقة بالإتصالات مع الزبائن الحاليين والزبائن المحتملين.

٦. تضارب المصالح

أ. الكشف عن تضارب المصالح. يجب على الأعضاء والمرشحين الكشف الكامل المنصف عن جميع الأمور التي يمكن أن يتوقع منها بشكل معقول أن تحد من إستقلاليتهم أو موضوعيتهم أو أن تؤثر سلبياً على واجباتهم تجاه زبائنهم، والزبائن المحتملين في المستقبل، وأصحاب العمل. يجب على الأعضاء والمرشحين التأكد من أن يكون هذا الكشف واضحاً، ويتم تسليمه بلغة سهلة، وأن ينقل المعلومات التي لها علاقة بشكل فعال.

ب. أسبقية المعاملات الإستثمارية. يجب أن تتمتع معاملات الإستثمار الخاصة بالزبائن وأصحاب العمل بالأسبقية فوق معاملات الإستثمار التي تعود الفائدة فيها إلى العضو أو المرشح.

ج. رسوم التوصية الشخصية. يجب على الأعضاء والمرشحين أن يكشفوا لأصحاب أعمالهم، الزبائن، والزبائن المحتملين، حسبما يكون ذلك مناسباً، عن أية تعويضات، أموال أو فوائد جرى إستلامها من قبل أو تم دفعها لآخرين مقابل توصيات عن منتجات أو خدمات.

٧. المسؤوليات بصفة العضوية في الـ CFA أو صفة الترشيح لعضوية الـ CFA

أ. سلوك الأعضاء والمرشحين في برنامج الـ CFA. يجب على الأعضاء والمرشحين أن لا يتعاطوا بأي سلوك يكون له أثر سلبي على سمعة أو نزاهة معهد الـ CFA أو على لقب الـ CFA، أو على نزاهة وصحة أو سلامة إمتحانات الـ CFA.

ب. الإشارة إلى معهد الـ CFA، واللقب الممنوح من الـ CFA، وبرنامج الـ CFA يجب على الأعضاء والمرشحين عند الإشارة إلى معهد الـ CFA، عضوية الـ CFA، اللقب الصادر عن الـ CFA، أو الترشيح لبرنامج الـ CFA، أن لا يسيئوا التمثيل أو المبالغة في المعاني أو التلميحات عن العضوية في معهد الـ CFA، حمل لقب الـ CFA، أو الترشيح للمشاركة في برنامج الـ CFA.